

Are you on a treatment order?

هل صدر بصدك أمر علاج؟

تمدك هذه النشرة بمعلومات عن أوامر العلاج (treatment orders):

- ما هو العلاج الإلزامي (compulsory treatment)
- كيفية إصدار أوامر العلاج
- كيفية طلب إلغاء أمر العلاج الخاص بك
- الحصول على المساعدة المجانية من محامين.

لديك الحق في طلب مترجم فوري ليساعدك في فهم حقوقك. اطلب من موظفي المستشفى مساعدتك في ذلك. لن يكلفك ذلك شيئاً.

نبذة عن هيئة الدعم القانوني الفيكتورية

نساعد مواطني ولاية فيكتوريا على حل مشكلاتهم القانونية. وخدماتنا كلها مجانية بالنسبة للأشخاص الذين صدر بصددهم أمر علاج:

- **هاتفياً:** اتصل بنا من ٨،٤٥ صباحاً وحتى ٥،١٥ مساءً، الاثنى إلى الجمعة. يمكنك الاتصال بالرقم العمومي 1300 792 387 أو بخط المساعدة القانونية بالعربية على الرقم 9269 0127
- **في المستشفى أو العيادة المعالجة:** يقوم محامونا بزيارات لمعظم المستشفيات وبعض عيادة الصحة العقلية المجتمعية
- **أثناء جلسة الاستماع:** يمكنك مساعدتك للاستعداد للجلسة وقد نحضرها معك
- **على موقعنا الإلكتروني:** هناك معلومات عن الشؤون القانونية على موقعنا www.legalaid.vic.gov.au

أماكن أخرى للحصول على المساعدة

Independent Mental Health Advocacy
هاتف: 1300 947 820
www.imha.vic.gov.au

Mental Health Legal Centre
هاتف: 9629 4422 أو 1800 555 887 (للمتصلين من الأقاليم)

Chief Psychiatrist
هاتف: 1300 767 299
www.health.vic.gov.au/chiefpsychiatrist

Mental Health Complaints Commissioner
هاتف: 1800 246 054
www.mhcc.vic.gov.au

Mental Health Tribunal
هاتف: 1800 242 703
www.mht.vic.gov.au

المساعدة في الاتصال بهذه الأماكن

Translating and Interpreting Service
هاتف: 131 450

National Relay Service
TTY: 133 677
Speak and listen: 1300 555 727
للمزيد من المعلومات اطلع على الموقع www.relayservice.com.au

هل تحتاج إلى هذه النشرة بصيغة مختلفة؟

الرجاء الاتصال بنا على الرقم 9269 0234 (03) وطلب قسم المطبوعات Publications حتى نتحدث معك عن احتياجاتك.

© 2016 Victoria Legal Aid. This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 licence.
Disclaimer: The material in this publication is a general guide only. It is not legal advice. If you need to, please get legal advice about your own particular situation.

هل يمكن أن أطلب إيقاف أمر العلاج؟

نعم. يمكنك طلب عقد جلسة استماع من الهيئة القضائية لإلغاء (revoke) الأمر إذا اعتقدت بأن معايير العلاج الأربعة لا تنطبق عليك، ويمكنك طلب عقد أي عدد من الجلسات تشاء.



لطلب عقد جلسة استماع من الهيئة القضائية يمكنك:

- ملء "استمارة إلغاء الأمر" ('revocation form') المرفقة بهذه النشرة وإرسالها إلى الهيئة القضائية؛
- الاتصال بالهيئة القضائية هاتفياً وطلب عقد جلسة استماع. رقم الهاتف مدرج على ظهر النشرة التي بين يديك.
- الطلب من أحد أفراد الفريق المعالج أن يساعدك في طلب عقد جلسة استماع من الهيئة القضائية. يمكن أن يشتمل الفريق المعالج على أطباء أمراض عقلية وأفراد يعملون في المستشفى أو العيادة.

يقوم محامو هيئة الدعم القانوني الفيكتورية وخدمة مناصرة المرضى العقلين المستقلة بزيارة المستشفيات وبعض عيادات الصحة العقلية. ويمكن أيضاً للمحامي أو المناصر أن يساعدك في مطالبة الهيئة القضائية بإلغاء أمر العلاج. المحامي والمناصر أشخاص يمكنهم مساعدتك، وهم لا يعملون في المستشفى أو العيادة، وقد يكون في إمكانهم التحدث إلى فريقك المعالج بصدد علاجك والتحدث معك بصدد حقوقك.

استمارة إلغاء الأمر (Revocation form)

رقم العميل/Client number:

الاسم/Name:

العنوان/Address:

أنا مريض أعالج في/ I am a patient at:

(اكتب اسم المكان الذي تعالج فيه/ write the name of the place where you are being treated)

أرغب في إلغاء أمر العلاج الصادر بصددي.

I wish to have my treatment order cancelled

يتم علاجي في/ I am being treated in:

(أشرف على واحدة من المواقع المذكورة أدناه/ tick one of the below)

مستشفى/ a hospital

المجتمع المحلي/ the community

أود أن يتم إلغاء أمر العلاج الصادر بصددي لأني لا

أعتقد بأنني أستوفي معايير العلاج الأربعة/

I wish to have my treatment order cancelled because I do not think I meet the four treatment criteria

التوقيع/Signature:

التاريخ/Date:

قم فصل هذه الصفحة

كيفية استصدار أوامر العلاج؟

في البداية سيصدر طبيب الأمراض العقلية أو شخص آخر يعمل في مجال الصحة العقلية أمر تقييم (assessment order) بصددك. وهي استمارة رسمية تسمح لطبيب الأمراض العقلية بأن يقيم صحتك العقلية. يستمر تأثير الأمر لفترة أقصاها ٧٢ ساعة.



بعدها، إذا قرر طبيب الأمراض العقلية الذي قام بتقييمك بأن القواعد الأربعة للعلاج تنطبق عليك، فسوف يصدر أمر علاج مؤقت (temporary treatment order) بصددك. مما يعني أنه يستطيع فرض العلاج عليك. يستمر هذا الأمر لفترة أقصاها ٢٨ يوم، وخلال تلك الفترة ستقرر هيئة الصحة العقلية القضائية (الهيئة القضائية) إذا كان ينبغي الاستمرار بالعمل بأمر العلاج الخاص بك.

الهيئة القضائية مكونة من ثلاث أشخاص سيعقدون جلسة استماع للتحدث معك بشأن علاجك الإلزامي، ويمكن أن تتخذ قرارات يتعين عليك أنت وطبيب الأمراض العقلية الالتزام بها. يحق للهيئة القضائية الاستمرار في علاجك إذا اعتقدت بأن أن القواعد الأربعة للعلاج تنطبق عليك.

جلسة الاستماع هي اجتماع يمكنك التحدث خلاله عما يحدث لك، وسوف يتحدث طبيب الأمراض العقلية المعالج لك خلالها أيضا.

لديك الحق في طلب مترجم فوري لحضور الجلسة. اطلب من الهيئة القضائية أن تساعدك في ذلك. لن يكلفك ذلك شيئا.

ما هي معايير العلاج الأربعة؟

هناك أربعة قواعد للحصول على أمر علاج. وتعرف هذه القواعد باسم معايير العلاج (treatment criteria). لا يمكن إصدار أمر علاج بصددك إلا إذا انطبقت كل القواعد الأربعة عليك. و هي:

١. أنت مصاب بمرض عقلي

٢. بسبب مرضك العقلي يجب أن تحصل على العلاج فورا حتى:

• يمنع تدهور مرضك العقلي، أو

• يمنع تدهور الضرر الذي أصاب جسمك، أو

• يمنع تعرضك أنت أو شخص آخر للأذى الجسيم.

٣. سيتم إعطاؤك العلاج إذا صدر بصددك أمر - هذه القاعدة تضمن إعطائك العلاج الذي يعتقد طبيب الأمراض العقلية أنه سيساعدك.

٤. لا توجد خيارات أخرى للعلاج تسلب قدرا أقل تقييدا.



ما هو العلاج الإلزامي؟

يعني العلاج الإلزامي (compulsory treatment) أنه يحق لطبيب الأمراض العقلية أن يعطيك علاجاً لمرض عقلي (mental illness) حتى إذا لم ترغب في ذلك.

يعرف المرض العقلي كحالة مرضية تؤثر على طريقك تفكيرك ومشاعرك وسلوكك. ينص القانون في ولاية فيكتوريا بأن أطباء الأمراض العقلية ملزمون أحيانا بعلاج الشخص إذا ما اعتقدوا بأنه مريض مرضا شديدا.

قد يشتمل العلاج الإلزامي على البقاء في المستشفى وتناول الأدوية أو التحدث مع طبيب الأمراض العقلية عن مشاعرك.

لا يمكن إجبارك على العلاج الإلزامي إلا إذا:

- لا تستطيع الموافقة على علاج ما مثلا، إذا فقدت القدرة على فهم المعلومات وتذكرها واستعمالها، أو
- لا تريد العلاج في غياب خيارات أخرى أقل تقييدا.

ما هو أمر العلاج؟

أمر العلاج (treatment order) استمارة رسمية تسمح لطبيب الأمراض العقلية أن يفرض عليك علاجاً إلزامياً. لا يمكن فرض علاج إلزامي عليك بدون هذه الاستمارة.

هناك نوعان رئيسيان من أوامر العلاج:

- أمر العلاج ضمن المجتمع (community treatment order) الذي يسمح لك بالمعيشة في المجتمع المحلي أثناء حصولك على العلاج الإلزامي. قد يستمر سريانه لفترة أقصاها 12 أشهر.
- أمر علاج المرضى بالمستشفى (inpatient treatment order) يعني أن عليك البقاء في المستشفى أثناء حصولك على العلاج الإلزامي. قد يستمر سريانه لفترة أقصاها ٦ أشهر.

بالنسبة لمن لم يبلغوا ١٨ عاما من العمر يمكن لأمر علاج أن يستمر لفترة أقصاها ٣ أشهر فقط.

• قم بإرسال هذه الاستمارة إلى:

Mental Health Tribunal

Level 30, 570 Bourke St
Melbourne Vic 3000

• أعطها لأحد موظفي المستشفى أو العيادة ليقوم بإرسالها بالبريد.